مسائل متفرقة

سلام المرأة على ابن أخت زوجها

السؤال: **هل يجوز لي السلام على ابن أخت زوجي؟ وما هي حدود الشرع في التعامل معه؟**

الجواب: ابن أخت الزوج هذا أجنبيٌّ عنكِ، لا يجوز لكِ السلام عليه، ولا تمس بشرتُه بشرتَكِ، لكن السلام من بُعد إذا أُمِنَت الفتنة لاسيما إذا كانت الدواعي ضعيفة بأن كان شيخًا كبيرَ السن وأنتِ امرأة كبيرة في السن، والفتنة منتفية، قد يُتجوَّز في ذلك، والأصل حسم هذه المادة درءًا للفتنة.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الحادية والسبعون بعد المائة 17/2/1435ه